



## غرفة الشرقية ASHARQIA CHAMBER

الرقم: ٣٥١١٠٠٠/١٤٢/٦٨٨

التاريخ: ٢٠٢١/٤/١٤ م

الموافق: ١٤٤٢/٩/٢ هـ

المحترمين

السادة/ مشتركي الغرفة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف السعودية رقم (٤٢١٠٣٤٧٠) وتاريخ (١٤٤٢/٠٨/٢٩ هـ)، إشارة إلى تلقي المجلس خطاب وزارة التجارة اللاحقي رقم (١٧٤٩٣) وتاريخ (١٤٤٢/٠٨/٢٦ هـ)، والمبني على خطابهم رقم (٠٥٢٦٠) وتاريخ (١٤٤١/٣/٢٢ هـ)، المتضمن برقية صاحب السمو الملكي وزير الداخلية رقم (٣٢٧٨٠) وتاريخ (١٤٤٢/٢/١٨ هـ)، والمشار فيها للأمر الملكي الكريم رقم (٦٦٨٧٥) وتاريخ (١٤٤١/١٢/١٤ هـ)، بشأن قيام كل جهة حسب النطاق الجغرافي بالإضافة إلى الجهات التابعة لها أو الخاضعة لإشرافها، بمهمات ضبط المخالفات، وإيقاع العقوبات على مخالفيها، داخل وخارج أوقات الدوام الرسمي في حق من يرتكب أيًا من تلك المخالفات وسواء كان من منسوبي الجهة أم الموجودين داخل نطاقها وفقاً لما ورد بالأمر الملكي الكريم المشار إليه أعلاه، حيث لاحظت الوزارة من خلال جولاتها برصد بعض الممارسات المخالفة للإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية، وتنفيذاً للتوجيهات في هذا الشأن بالعمل على ضبط المخالفات الواقعة من منشآت القطاع الخاص الذي تقع تحت إشراف الوزارة، فإن الوزارة تؤكد على المنشآت التجارية بالالتزام بالضوابط والإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية وتشدد على الآتي:

- ١- منع أي ممارسات تتسبب في تراحم العملاء داخل أو خارج المنشآت التجارية.
- ٢- منع إقامة المسابقات التجارية التي تستدعي الحضور.
- ٣- منع حفلات افتتاح المحلات والأسواق.
- ٤- منع دعوة " المشاهير والمعلنين " للمنشآت التجارية.
- ٥- منع مناسبات تدشين منتجات أو خدمات جديدة لدى المنشآت

للعلم والإحاطة

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

عبدالرحمن بن عبدالله الوابل

أم ش / م ث ر